



مجلس النواب

٥٦٨/١٦/٣

الرقم

٢٠٢٥/٠٣/٠٢

التاريخ

سعادة رئيس لجنة العمل والتنمية الاجتماعية والسكان

سنداً لأحكام المادة (١٤١) من النظام الداخلي لمجلس النواب أرفق
لسعادتك الاقتراح برغبة رقم (٢٩) تاريخ ٢٠٢٥/٣/٢، والمقدم من
سعادة النائب الدكتور خميس عطية، لعرضه على اللجنة لدراسته ورفع القرار
اللازم بشأنه إلى المجلس الكريم.

واقبلوا فائق الاحترام،،،

أحمد الصفدي

رئيس مجلس النواب

نسخة: سعادة النائب الدكتور خميس عطية.

نسخة: مدير الرقابة البرلمانية.

نسخة: مدير الشؤون التشريعية والقانونية.

نسخة: رئيس قسم الاقتراحات.

الملك الأردني عبد الله الثاني



مجلس النواب



سعادة رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: اقتراح برغبة من اجل العمل على تفعيل احكام المادة (89 / أ) من قانون الضمان الاجتماعي والتي أعطت مجلس الوزراء صلاحية تحديد الحد الأدنى لراتب التقاعد وراتب الاعتلال وإعادة النظر فيه بناءً على تنسيب من مجلس إدارة مؤسسة الضمان كل خمس سنوات وذلك سندا لأحكام المواد (140,141,142,143) من النظام الداخلي لمجلس النواب الأردني.

وعطفا على قرار مجلس الوزراء بزيادة رواتب (17) ألف متقاعد عسكري (تقاعد قانون عسكري وتقاعد قانون ضمان) بحيث لا تقل رواتبهم عن (350) ديناراً، بات من الأهمية بمكان واسوة بالمتقاعدين العسكريين العمل على رفع الحد الأدنى لراتب تقاعد الضمان، وعلى النحو التالي

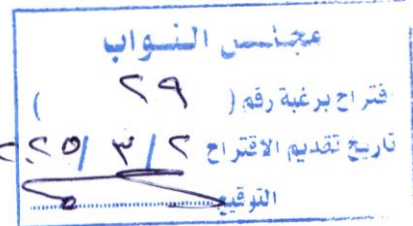
أولاً: من (125) ديناراً إلى (150) ديناراً لرواتب تقاعد الشيخوخة والمبكر واعتلال العجز الجزئي .

ثانياً: من (160) ديناراً إلى (200) دينار لرواتب تقاعد الوفاة واعتلال العجز الكلي راجياً إحالة المقترح الى اللجنة المختصة للسير به حسب الأصول

واقبلوا الاحترام

النائب الدكتور خميس حسين عطية

رئيس كتلة اردن والوطني الإسلامي



٢٠١٩ / ٢ / ٣

المجلس النيابي الأردني